# تشريعات تعاقب الأطفال لخفض الجريمة في مصر

### البرلمان يناقش عقوبات أقساها المؤبد والإعدام

تصطدم مساعى مجلس النواب المصرى للنزول بسن الطفل من 18 إلى 16 عاما، كأحد الحلول لمواجهة ظاهرة ارتكاب حديثي السن لجرائم جنائية، بمعضلة دستورية، واتفاقيات دولية وقعت عليها القاهرة قبل سنوات، بأن تلتزم بألا يُحاكم القضاء الأطفال بعقوبات مشددة.



أميرة فكرى كاتبة مصرية

모 القاهرة – تقدّم أكثر من عشــرة نواب فى البرلمان المصري بمشروعات قوانين لتعديل سن الطفل، بحيث يُحاكم مرتكبو حرائث القتل والاغتصاب أمام محاكم البالغين بعقوبات قاسية تصل إلى السبجن المشدد والمؤبد والإعدام، بعد وقــوع أكثر مــن حادثة قتل هــزّت الرأي العام من جانب صغار السن.

وبرر كل نائب تحرّكه لتعديل القانون بأن التكوين النفسي والعقلي والجينات الوراثية للأطفال أختلفت، والطبيعة البدنية للصغار أصبحت أكبر من أعمارهم، كما أن الشورة التكنولوجية جعلتهم أكثر وعيا بأفعالهم، ولم يعد ممكنا معاملتهم على أنهم لا يدركون

وتثار قضية خفض سن الأطفال في مصر كل فترة، لكنها أخذت أبعادا اجتماعية وإعلامية وبرلمانية وسياسية عقب واقعة مقتل طالب بالمرحلة الثانوية بمحافظة المنوفية، شـمال القاهرة، على بد زميله بسبب تدخّل المجنى عليه للدفاع عن فتاة تعرّضت للتحرش الجنسي.

أمام المطالب الأسرية والاجتماعية بضرورة توقيع عقوبة الإعدام على المتهم، اصطدم المتضامنون مع الضحية، بأن سن الجاني هي أقل من 18 عاما، وأقصى عقوبة سلوف يوقعها القاضى عليه هي أن يصدر حكما بسجنه 15 عاما وفق قانون الطفل.

وتجددت الدعوات مع سقوط ضحدة جديدة في محافظة الدقهلية غرب القاهرة، عندما قام طفل لم يتجاوز عمره 17 عاما، يتمزيق حسيد شياب باستخدام سلاح أبيض، ومع كل جريمة من طفل تزداد الضغوط علئ البرلمان والحكومة لاتخاذ ما يلزم من إجراءات للحدّ من الظاهرة.

وما يعزز إمكانية النزول بسن الطفل فى مصر، أن هناك حملة أسرية غير مستوقة لاتخاذ هذه الخطوة، لأن الصمت علئ جرائم صغار السن وعدم ردعهم

بعقويات مشددة، يدفعهم إلى ارتكاب المزيد، لقناعتهم بأن أقصى عقوبة سوف تكون الحبس لسنوات.

القانون، برفض واستهجان من جانب المنظمات الحقوقية المعنية بشوؤون الطفل، إذ تعتبر أنه مهما بلغت جرائم صغار السن، فإنهم ضحايا أسر لم تُحسن تربيتهم، ومجتمع عاجز عن مواجهة البلطجة، وإعلام يشجّع على العنف.

وبغض النظر عن مسببات جرائم الأطفال، والخطوة الحكوميـة لمواجهة الظاهرة، يظل الحكم الذي تصدره محكمة القضاء الإداري، القول الفصل في حسـم هذا الجدل، بعدما تقرّر مدى قانونية ودستورية تغيير عقوبات حديثي السن من عدمه، فإذا رفضت الدعوى التي تطالب بتغليظ الأحكام، سوف تقع المسوولية كاملة على الأسرة لتقويم سلوك الصغار. والمتابع عن قُرب لسلوك الأطفال في

مصر، يجد بعضهم يحمل أسلحة بنضاء و آلات حادة، بمعنى أنهم يجهزون أنفسهم للانتقام، وربما القتل في أيّ لحظة، حتىٰ أن البالغين أصبحوا يخشون الدخول في مشاجرات ومشاحنات مع صغار السن، خوفا من تعرضهم للأذى.

ويتذكر أحمد علي، وهو معلم مصري، أن أحد زملائه تعرض للاعتداء من جانب ثلاثة طلاب في المرحلة الإعدادية أعمارهـم 13 سنة، وقامـوا باستخدام الات حادة كانوا يحملونها في حقائبهم المدرسية، والمفاجأة أنهم لم يتعرضوا للفصل النهائي من المدرسة.

وقال علتى لـ"العرب"، إن صمت المؤسسات التعليمية على جرائم

"د.ب.أي"، إن الطالبات سيكون بإمكانهن

الحصول على الفوط في أي وقت

يحتجنها فيه من خلال عشر ماكينات في

ديبو مونى بافتتاح الخدمة، الأربعاء،

بحضور ممثلي عدد من المنظمات.

وسيكون سعر الفوطة الواحدة 10

ومن المقرر أن تقوم وزيرة التعليم

الحرم الجامعي.

تواجله الضغوط الأسربة لتعديل

الضغوط الأسرية لتعديل القانون تواجه برفض واستهجان لدى المنظمات الحقوقية المعنية بشؤون الطفل

وتنص الاتفاقيات الدولية، والقانون المصرى، علىٰ حظر محاكمة أيّ طفل أمام المحاكم العادية، بل تُنظر قضاياهم في محكمة الطفل. وفي حال الحكم بسجنهم، يتم إيداعهم دور الأحداث لحين انتهاء فترة العقوية، ولا يجوز وضعهم في السجون حفاظا عليهم. وأوضـح لـ"العـرب"، أن مصـر إذا

وتبلغ السدول الموقعة عليها، وحتى إذا

الطلاب، وتجاهل ثقافة التربية على حساب الاهتمام بالنواحي التربوية أحد الأسباب الرئيسية التي أنشات أجيالا غير سوية في السلوكيّات والتصرفات، حتى أصبحت بعض المدارس تعلم

مجرمين صغار وليسوا طلاب علم. وأكد أحمد مصيلحي، رئيس شبكة الدفاع عن حقوق الطفل المصرى، أن ما يخطط له مجلس النواب للنزول بسن الطفل، عبث غير مقبول، لأن الحكومة وقَعت على اتفاقيات دولية بأن السن القانوني للأطفال هو 18 عاما، ولا يجوز محاكمتهم بأحكام يُحاكم بها البالغون.

أرادت تعديـل عقوبات الطفـل، عليها أن تتقدم بتحفظ للأمم المتحدة على بنود الاتفاقية المعنية بالية معاقبة الأطفال،

فعلت ذلك، لا بدّ أن يقوم البرلمان بتعديل المادة الخاصة بسن الطفل في الدستور. وإذا تحرك البرلمان لتعديل الدستور،

فإنه سوف يصطدم بمعضلة أخرى ترتبط بأن النزول بسن الطفل يضاعف زواج القاصرات، في حيــن أن الحكومة أخفقت في الحد من انتشار الظاهرة رغم تغليظ العقوبات المفروضة على الأسر التي تزوّج بناتها قبل بلوغهن 18 عاما.

ويقود بعض نواب البرلمان حملة مناهضة للرفض الحقوقي، قوامها أن يتم تغليط العقوبات الموقعة على الأطفال للهروب من ورطة انسحاب مصر من الاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها، بحيث يستمر سن الطفل كما عند 18 عاما، ولكن يتم تشديد العقوية. ودعًم الكثير من أساتذة القانون

المدنى والجنائى والدستوري هذا التوجه، وقالوا، إنه "حق أصبل للحكومة ومجلس النواب"، ولا يضع مصر في مـــأزق دولي مع الأمم المتحدة، ما شـــحُـع لجنة الشوون التشريعية والدستورية علىٰ المضى قدما في مناقشة التعديلات. وتؤيد الحكومة فكرة إعادة النظر في العقوبات الموقعة علي الصغار دون النزول بسن الطفل، وهو ما ظهر في تصريحات محمد درويش، مستشار وزيرة التضامن الاجتماعي، أمام البرلمان، بتأكيده أخيـرا أن التكومة لا تمانع البحث في العقوبة بالتشاور مع

وما يلفت انتباه الحقوقيين المدافعين عن شؤون الطفل أن ثورة الغضب الأسرية على جرائم الصغار لم تتطرق إلى أن الآباء والأمهات هما السبب الرئيسي في

طفولة مهددة أو خلف القضبان أن يكون هناك أطفال يقتلون ويغتصبون

ويمارسون الانتقام، بسبب سوء التربية وغياب المتابعة والقدوة الحسنة. ويرى هـؤلاء أن تغليظ العقوبة لن يقضى على الظاهرة، طالما استمر تهرّب الأسر من تحمل المسؤولية الأكبر، ورفضهم مراجعة أنفسهم وطريقة

رعايتهم وتربية صغارهم حتى يشبوا ويكبروا كأسوياء، ويبادرون بمعاقبتهم ويقول المعلِّم أحمد على، "في

الماضي كنا نستعين بولي أمر الطالب المخطئ لتقويم سلوكياته وتعنيفه أمام المعلمين وباقى زملائه، أما اليوم فإن الطفل الذي يرتكب خطئ ويعاقب من جانب المدرسة، قد يأتى والده للانتقام له، حتى أصبح عنف الصغار برعاية ودعم ومباركة الأسرة".

وبنفس المنطق، ألقىٰ رئيس شبكة الدفاع عن حقوق الطفل المصري، بالمســـؤولية كاملــة علىٰ أرباب الأســر، لأنهم سبب انتشار جرائم الصغار، فهناك مئات الآلاف من العائلات تفكّكت بسبب طلاق الزوجين، ولم يعد أغلب الآماء يهتمون بمتابعة أبنائهم ويراقبون دائرة صداقاتهم، حتى ارتفع سقف التمرد والتحرر في التصرفات بين الأجيال

وأشار مصيلحي، إلىٰ أنه في الدول المتقدمة، بشكِّل الإعالام 60 بالمئة من أخلاقيات الأطفال، مقايل 80 بالمئة في الدول النامية، ولأنه لا توجد استراتيجية متكاملة للحفاظ على الأخلاق والقيم في الأعمال الدرامية والسيينمائية، أصبحت البلطجة رمزا في عيون الصغار.

الامتناع عن إقامة علاقة جنسية

معيار عالمي لتعريف الاغتصاب

#### كيف يرصد الآباء أعراض الاكتئاب لدى الأطفال والمراهقين

برليان - لا يصيب الاكتئاب البالغين فحسب، وإنما أيضًا الأطفال والمراهقين. ولكن قد يجد المعلمون والآباء صعوبة في رصد علامات الاكتئاب لدى الصغار. فالأطفال الصغار يميلون إلى البكاء كثيرا حتى عندما يكونوا أصحاء، على سبيل المثال، أما بالنسبة إلى المراهقين فغالبا ما تكون أعراض مثل الحزن وسرعة الانفعال جرزءا من فترة

وغالبا ما يكون من السهل على المتخصصين من الأطباء التعرف على علامات الاكتئاب، وبالتالي إذا كان لدى الآباء شكوك فمن الأفضل اللجوء إلى

ووضعت الجمعية الألمانية لمساعدة مرضى الاكتئاب قائمة بالأعراض مصنفة وفق الفئة العمرية تساعد في تقرير ما إذا كان التدخّل الطبى مطلوباً.

وبالنسبة إلى الفتة العمرية من سن عام إلىٰ ثلاثة أعوام، تتمثل الأعراض في زيادة البكاء، أو انعيدام تعابير الوحه، أو زيادة سرعة الانفعال، أو فرط الحركة، أو سُلوك التحفيز الذاتي مثل الهزّ المتواصل للجسم، أو المصّ المفرط للأصابع، أو قلة الفرحـة، أو الرغبة في اللعب، أو اضطراب عادات الأكل، أو اضطراب النوم، أو كل هذه الأعراض.

وفي ما يتعلق بالفئة العمرية من ثلاثة إلى ستة أعوام، تتمثل الأعراض في تعبيرات الوحيه الحزينة المتكررة، أو انعدام أي تعبيرات علي الوحيه أو إيماءات، أو زيادة سرعة الانفعال، أو المراج غير المستقر، أو القلق، أو قلة المرح، أو الرغبة في اللعب، أو الخمول، أو السلوك الانطوائي، أو الأرق، أو السلوك الهزيل أو العدائي، أواضطرابات الأكل والشرب، أو النوم. وبالنسبة إلى الفئة العمرية من

ستة إلى 12 عاما، تتمثل الأعراض في الشعوربالحزن وصعوبة في التركيز، أو ضعف الذاكرة، تراجع في الأداء المدرسي، الخوف من المستقبل، القلق، شبعور غير متناسب بالذنب وانتقاد النذات الجائس، بنطء الحركة، أو قلة التنسيق، وسلوك منصب على الذات، وقلة الشبهية، واضطراب النوم، وأفكار

وفي ما يتعلق بالفئة العمرية من 13 إلى 18 عاما، تأتى الأعراض في هيئة قلة الثقة بالنفس، المخاوف . المستمرة، الكسل، صعوبة في التركيز، تقلب المزاج، ضعف الأداء في الدراسية أو الهوايات، الشعور بعدم القدرة علئ مواكبة المتطلبات الاجتماعية والعاطفية، العزلة والانسحاب الاجتماعي، شكاوى نفسية جسدية مثل الصداع وفقدان الوزن واضطراب النوم وأفكار انتحارية.

## اَلة في جامعة ببنغلادش تكسر تابو بيع الفوط الصحية للطالبات

🥊 دكا - سـمحت إحـدى الجامعـات بالحيض في الدولة المحافظة.

البارزة في بنغلادش بتركيب ماكينات لبيع الفوط الصحية للطالبات، في خطوة لكسر التابوهات المرتبطة

وقالت تيلوتاما سيكدر، العضو المنتخب باتحاد الطلاب بجامعة دكا، الثلاثاء، لوكالة الأنباء الألمانية



ثورة على المحرمات

وستكون الخدمة متاحة في الغرف النسائية المشتركة والمكتبات ومهاجع

وأوضحت سيكدر أن الخطوة "تأتي في إطار حركة اجتماعية ضد التابو الذي يمثّله الحيض في بنغلادش". وأشارت إلى أن هذه الخدمة ستقلل بصورة كبيرة الصعوبات التي تواجهها الفتيات أثناء فترة الحيض.

وجاءت هذه الخطوة في إطار الحملات المرتقبة لتوزيع الفوط الصحية بالمجان ببلدات في بنغلادش بهدف تشجيع الفتيات على عدم الغياب عن المدرسة وقت الدورة الشهرية.

وقال باحثون إن أكثر من 40 بالمئة من التلميذات يبقين في البيت خلال الدورة الشهرية التي تلُّقبُ بـ"فترة العار" في بغلاديش.

وتعد الحكومة برنامجا تعترم إطلاقه مطلع 2020 في 90 ألف بلدة، وتسعى السلطات بدعم من منظمات إنسانية إلى التصدي للمحرمات الاجتماعية المرتبطة بالدورة الشهرية عند التلميذات وأهلهن على حد سـواء، وفقرة تقرير سابق لوكالة الأنباء الفرنسية "أي.أف.ب".

وقال وزير الدولة لشوون الإعلام، الذي تولى سابقا حقيبة الصّحة، الطبيب مراد حسن، "إنه لأمر مقلق

تاكا (أعلى قليلا من عشرة سنتات). جدا، ولا يمكننا أن نضع مستقبلهن علي المحك". واعتبر أن "نقص الفوط الصحية وتكلفة مستحضرات النظافة هما المســؤولان عن تغيّـب الفتيات عن الدراســة فــي البلدان، حيــث يعيش 63 بالمئة من إجمالي السكان".

أكثر من 40 بالمئة من التلميذات يبقين في البيت خلال الدورة الشهرية التي تلقبٌ بـ «فترة العار » في بغلادش

وأضاف أن "الأسر الفقيرة تفضّل أن تبقيئ الفتيات في المنزل خلال الدورة الشهرية على شراء المنتجات ذات

ومن جانبها قالت مالكة بانو، الأمين العام لمجموعة "بنغلادش ماهيلا باريشاد" التي تدافع عن حقوق النساء بهذا المشروع "، من الجيّد أن تبصر مبادرات من هـذا القبيل النور للتصدي لوصمة العار الاجتماعية".

ونبهت اليونيسف إلى أن عائلات كثيرة في بنغلادش لا تستطيع تحمّل تكلُّفة منَّتجات الدورة الشَّهرية، وتستخدم الملابس القديمة.

و نيويــورك - دعــا خبــراء أمميــون وإقليميون كافة الدول إلى سد الفجوة بين القوانين الدولية والوطنية بشان الاغتصاب والعنف الجنسي، وفق بيان حديث لمنظمة الأمم المتحدة.

وأشسار الخبراء في بيان مشسترك بمناسبة اليوم الدولي للقضاء على العنف ضد المرأة، إلى أن أصوات الناجيات من الاغتصاب ومن خلال حملات سلطت الأضواء على هذه القضية ووصلت إلى حد لم يعد من الممكن إسكاته أو تحاهله.

وقال البيان، "بينما نتطلع إلى المستقبل، ولمعالجة التأثير المفزع الذى يحدثه الاغتصاب والعنف الجنسي ضد المرأة على حقوق الإنسان للمرأة، يجب أن تتخذ الدول إجراء عاجلا، وكذلك الجهات الفاعلة غيس الحكومية، والمنظمات الدولية وآليات الرصد المستقلة ومنظمات المجتمع المدني وحركات حقوق المرأة".

وشدد الخبراء على ضرورة السعي الجاد إلئ مكافحة الاغتصاب والعنف الجنسى، وتحدي القوالب النمطية الجنسانية والمواقف والسلوكيات السلبية التى تكمن وراء هذا العنف، ودعم وتوفير سبل الإنصاف لأولئك الذين هم على استعداد للتحدث علنا.

وبيّنوا أن الاغتصاب من أكثر الجرائم التي لا يتم الإبلاغ عنها بشكل

كاف، وحتىٰ عندما يتم الإبلاغ عنها، فإنه نادراً ما تتم مقاضاة الجناة. ويرجع الخبراء ذلك إلى عدد من العوامل بما في ذلك الصور النمطية القائمة على الجنس، وكذلك أنظمة العدالة الجنائية التي تحدد الاغتصاب على أساس استخدام القوة، مشيرين إلى أن هذه العوامل تمثَّل العقبات الرئيسية للتغيير المطلوب.

وأوضح الخبراء "أن استمرار الاغتصاب والعنف الجنسي على نطاق واسع وممنهج ضد النساء، حتى في الدول التي أعلنت عدم التسامح مطلقا مع العنف ضد المرأة، يدلُ على أن العنف الجنسى متجذّر بعمق فى مجتمعاتنا التي لا تزَّال ذات سلطة أبويَّة".

ونبِّه الخبراء إلى أن السلطة والسيطرة لا تزالان تخلقان بيئة اجتماعية يتم بموجبها تطبيع القوالب النمطية القائمة على النوع الاجتماعي بشئان دور المرأة في المجتمع.

وتابعوا، "تسلّهم هده العوامل في تسامح غير مقبول تجاه الاغتصاب، بما في ذلك في إطار نظم العدالة الحنائية، مما يؤدي في الكثير من الأحيان إلىٰ إفلات الجناة من العقاب. علاوة على ذلك، كثيرا ما تتطلب أنظمة العدالة الجنائية، التى تعتمد تعريفات الاغتصاب القائمة عليى القوة، أدلة على أن مرتكب الجريمة قد استخدم الإكراه وأن الضحية لم